أو ليس له من النبوة وفايدة [illegible] طلب القضاء والدخول
فيه لان درجة النبوة درجة [illegible] وليس له منها ان ذلك مستقله له
لا ملزمة وهذا لان في بني اسرايل من كان يفرغ نفسه للعبادة سنين عدة
يجعل له النبوة فاذا اشتغل بالقضاء انقطع طمعه منها وذكر حديث ابي قلابة
انه دعي الى القضاء فهرب حتى اتا الشام فوافق ذلك عزله فاقبل فهرب حتى أتا
اليمامة وقال ايوب بعد ذلك ما وجدت مثل القاضي الا كمثل سابح في بحر
فلعله عسى ان يسبح حتى يغرق وهذا لان الغالب من حال السابح في البحر الهلاك
والنجاة نادر فكذا الغالب في حال الداخلين القضاء الهلاك والنجاة نادرة
فكان حديث ابي قلابة بلغ اباحنيفة رضي الله عنه قال لابي يوسف لو اردت
ان اعبر البحر سباحة اكنت اقدر عليه وفايدة احدث ما قلناه وذكر
الحكم بن ايوب انه قال كنت في نفر يستعملهم على القضاء فقال ابو الشعثاء
جابر بن زيد بن الحكم بن ايوب قد كنت تذكرني في هؤلاء ولا املك من
الدنيا الا حمارك هذا فلو ارسل الي لركبته وهربت في الارض وفايدة الحديث
ما قلناه ذكر عن شريح انه قال انما القضاء جمرة فادفع الجمر عنك لعود من
يعني شاهدين وتاويله انه لما اختص الخصمان بين يدي القاضي فقد توجه
الاحتراق اليه فعليه ان يدفع الاحتراق عن نفسه بشهادة شاهدين فان
قضى بشهادة شاهدين فقد دفع الاحتراق عن نفسه وان خالف احرق نفسه
ذكر عن سليمان بن حمد المدني قال حدثني من سمع ابا هريرة رضي الله عنه
يقول والله ليرين الله القضاة يوم القيمة لبشرا عظم من هضاب
تحسى والنشر النار قال الله تعالى انها ترمي بشرر كالقصر والهضاب
ثلاثة وجمع اسم موضع والهضبة واحدة والهضاب اسم جبال صغار ترى حمى
على منزان كسرك اهج وهو اسم جبل عظيم وهذا الحديث وان قيل فتاويل ان
المراد منه القضاة الجايرين لكن لكن يظاهره يتناول الكل الا ان الجاير
جميعا فايدة الحديث ما قلناه وذكر عن عبد الرحمن بن تميم الاشعري انه
قال ويل لقضاة الارض من ديان اهل السما يوم يلقونه الا من اقتص

بالعدل وقضى بالحق ولم يقض الشرع ولا لغرابه ولا لارغبه ولا لرهبه
وجعل حجاب الله بين عينيه والمراد بديان اهل الارض الحاكم ومن ديان
اهل السما الله تعالى وفي صفات الله تعالى الديان يعني ويل للحاكم الذي
يحكم بغير حق من الله تعالى يوم القيامة وقوله لا من امر بالعدل اي يقصد
العدل والانصاف وجعل حجاب الله مراة من عينيه وذكر عن عمران
بن حصين انه قضى على رجل بقضيه فقال والله لقد قضيت علي باكجور
وما الوت يعني وما قصدت قال الله تعالى لا ما لونكم خبالا يعني لا
يقصرون في افساد امورهم وعن عمران وكيف ذلك قال شهد علي بزور
فقال ما قضيت فهو من مالي والله اجلس مجلسي هذا ابدا افقوله ما
قضيت فهو من مالي ضمان على طريق الشرح اما لا يجب عليه الضمان بذلك
وقوله والله لا اجلس مجلسي هذا ابدا يعني القاضي انما يخرج من الوبال
بان يعتمد شهادة شاهدين وتاملا بعد الاعتماد والتامل قد
يقع في مثل هذه الحادثة فان الصواب هو الامتناع والله اعلم

الباب الثاني في الاكراه على القضاء

ذكر عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من سال القضاء وكل الى نفسه ومن اجبر عليه نزل عليه ملك يسدده
وذكر نحو هذا عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من طلب القضاء وطلب عليه السعاة وكل اليه ومن اكره على
القضاء وكل به ملك يسدده انما كان ذلك لان من سال القضاء اعتمد على
فقهه وورعه وذكاوه وكان معجبا فلا يلهمه الرشد ويحرم التوفيق
ومحال ان يشفعل المرء بالناس ما لونا له وكل الى نفسه واما من اكره
على القضاء فقد اعتصم بحبل الله وتوكل على الله تعالى وقد قال الله تعالى
ومن يعتصم بالله فهو حسبه فيلهم الرشد ويوفق للصواب فقوله نزل
عليه ملك يسدده يعني يلهمه الرشد ويوفقه للصواب لما روي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الملك لينطق على لسان عمر بن